

عنوان البرنامج: مدخل إلى الفكر العقدي السني
الوحدة الأولى: مدخل في تحديد المفاهيم وشرح الاصطلاحات
الدرس الرابع: الثابت والمتغير في علم العقيدة
اسم المحاضر: الدكتور جمال علال البختي

الثابت والمتغير في علم العقيدة

إذا كان علم أصول الدين والعقيدة أو الكلام كما عرفه صاحب «المواقف» هو «العلم الذي يقتدر به على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه»، أو هو «العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية» - كما عرفه السعد التفتازاني -، أو هو بتعريف الفارابي «ملكة أو صناعه يقتدر بها الإنسان على نصره الآراء والأفعال التي صرح بها واضع الملة (=الدين) وتزييف كل ما خالفها بالأقويل». فإن الذي يستوقفنا في هذه التعاريف هو ألفاظ وتعابير: «الحجج»، «دفع الشبه»، «الأدلة اليقينية»، و«ملكة أو صناعة»، و«نصرة آراء»، و«تزييف المخالف»، وهي ألفاظ أو تعابير تنبئ عن حضور فكر وعقل الباحث والمتكلم وشخصيته، كما تشير إلى استعمال آليات حجائية واستدلالات عقلية بشرية في التعامل مع ما سماه الفارابي: ب«المصرح به من طرف واضع الملة»، أو ب«العقائد الدينية» بتعبير التفتازاني، والإيجي.

وهنا نجدنا أمام مجالين ومساحتين في الدرس العقدي أو علم العقيدة وأصول الدين: مجال قار ثابت متعلق بالوحي الرباني وبما تضمن من إخبارات وجودية، ومساحة ومجال يقع فيها التدخل البشري إثباتا ودفاعا عن هذا الوحي التوقيفي، وردا على خصومه ممن يثيرون الشبهات حوله، ويسعون إلى النيل منه وهدم أصوله. فما المقصود بالثابت والمتغير في اللغة، وما هي محدداتهما في الموضوع الذي نحن بصددده؟

«الثابت» في اللغة: اسم فاعل من ثبت الشيء ثباتا وثبوتا فهو ثابت وثبت، وثبت، والثبات فيه معنى الديمومة والاستمرار والملازمة والبقاء زمانين، وفي القرآن: (كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء) [إبراهيم/24]، وفيه: (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي

الآخرة) [ابراهيم/27]، وفيه: (يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) [الرعد/29] وفيه غير هذه الآيات.

إن الثابت في دين وشريع الإسلام هو ما يعبر عنه أحيانا بـ«المحكمات»، وقد قسمه بعض العلماء إلى خمسة أبواب:

1. الأصول العقدية: والمتعلقة بالأركان الإيمانية المختلفة.
 2. المقاصد الكلية: والمتمثلة في حفظ: الدين، والنفس، والعقل، والمال، والعرض، والنسل. وقد جاءت أحكام الدين والشريعة لتصون هذه المقاصد العامة الكلية.
 3. الأحكام القطعية: الذي ثبت بدليل قطعي في الكتاب والسنة وأجمعت عليه الأمة.
 4. الفرائض الركنية: كأركان الإسلام وكل ما فرضه الله على الفرد والأسرة والمجتمع والدولة والأمة.
 5. القيم الأخلاقية: كالوفاء بالعهود والعدل والأمانة وغيرها مما هو الثمرة الحقيقية لتمام الإيمان.
- هذا بخصوص معنى الثابت، أما «المتغير»، فهو: اسم فاعل من تغير الخماسي، ومعناه تحوّل، ويقال: غيّرَه إذا جعله غير ما كان وحوله، وبدّله، وفي التنزيل: (إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) [الرعد/11]. وفيه (ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) [الانفال/53]. ولا شك أن التغير إنما اعتبر في دين الإسلام ليسع البشرية على اختلاف مشاربها وعاداتها، وفيها يُقرّر الاجتهاد على وفق الحاجة والمتغيرات التي تطرأ بأشكال مختلفة، وبحسب طبيعة المجتمعات، ويندرج التغير في الشريعة تحت ما يسمى بالمسكوت عنه أو منطقة العفو، ويتناوله حتى الفقهاء تحت ما يسمى بالمصالح المرسلة.

والثابت والمتغير اصطلاحان حديثان سريا في كلام أهل الشريعة من قبل الأدباء، حيث تكلموا في الأدب عن الثابت والمتحول، وعبر بعضهم عن ذلك بالثابت والمتغير، وتوسع آخرون. في ظل اضطراب المصطلحات في عصرنا. إلى التعبير عن ذلك بالأصالة والمعاصرة، وبالمطلق والنسبي، وبالتراث والحداثة وكل من هذه المصطلحات الثنائية وضعت بإزاء معان مختلفة، بينهما فوارق شتى إلا أن الأمر أصبح فوضى في استعمال المصطلحات بإزاء المفاهيم.

والذي يهمنا نحن من كل هذا هو القول بأن التقابل بين الثابت والمتحول، وبين الأزلي والحادث المتغير شغل بال الأولين من الفلاسفة وعلماء العقيدة؛ حيث مثّلت العلاقة بينهما مشكلة كبيرة نتج عنها

- في محاولة حلها - القول بالحلول والاتحاد، والقول بالقدر، والجبر والاختيار، والقول بحوادث لا أول لها، والقول بوجود ما لا نهاية له في عالم الموجودات وغيرها من المسائل والمشكلات التي نتجت عن تلك الثنائية، والتي ترشدنا الى وجوب التدقيق في فهم العلاقة التي من هذا النوع.

لذلك كان لا بد من إجلاء مسألة أساسية في موضوع «علم العقيدة» أو «أصول الدين» متعلقة بطبيعة هذا العلم الديني، وهي أن البحث فيه يتعلق بجتهادات فكرية إنسانية لإثبات قضايا العقيدة القطعية، فكما سبق الذكر في بعض التعاريف فعلم أصول الدين يحاول إثبات ما نص عليه واضع الملة من الثوابت العقدية، وفي نفس الوقت يرمي إلى الدفاع عن تلك الثوابت في حال ما إذا تعرضت للهجوم والتشكيك. وهنا يلزم التفريق بين الجانب الثابت في قضايا العقيدة المتعلق بوجود الله، ووحدانيته، وغيرها من القضايا المتفق على ركنيتها في أصول العقيدة، وبين المناهج والأساليب والأفكار الاجتهادية التي أبدعها المفكر المسلم لإثباتها أو للدفاع عن كونيتها وحصول بعضها كما نص على ذلك وأخبر به الشارع.

إن الإيمان بوجود إله واحد، وأنه أرسل الرسل لإرشاد الناس، وأنزل معهم كتباً تعليمية ومعجزات مؤيدات، وأن هناك ملائكة وجنا وشياطين، وحسابا وعقابا في الآخرة، مؤديان بالناس للفوز بالجنة الخالدة، أو للارتقاء في النار والعذاب السرمدي، وأن الله يتصف بصفات متعددة تفرضها ألوهيته وربوبيته للمخلوقات، وأنه مقدر الأقدار، ومدبر الأكوان... إلخ، كل هذه حقائق وأخبار ثابتة، لا يمكن بحال من الأحوال ولا في ظرف من الظروف أن تعرف التغير أو التحول، بل هي إلى جانب القضايا الكلية والأهداف الكبرى للشريعة لا يمكن بحال من الأحوال أن يعتقد فيها غير ما بلغ به الخبر الصادق منذ أول الرسل والأنبياء إلى آخرهم محمد صلى الله عليه وسلم، ولا يمكن تغييرها ولا تجديدها بعده إلى قيام الساعة.

ولكن هذه الأصول والحقائق والأركان العقدية تحتاج للتعرف عليها، ولإفهام معانيها إلى المكلفين، تحتاج إلى طرق، وإلى لغة، وأسلوب، ومنهج للإفهام والتقريب، ولا شك أن اللغات متعددة، وأساليب التعليم والإفهام مختلفة، كما أن إثبات هذه الأركان والدفاع عنها في وجه المنكرين أو الجاحدين والمشوشين يحتاج إلى أسلوب ومنهج وإلى أدوات علمية وحجاجية لا يمكن بحال من الأحوال أن تكون واحدة أو قارة أو جامدة. ذلك أن لكل عصر أفكاره ومشاكله وخصومه، وباختلاف هذه المتغيرات الزمانية والمكانية والعلمية والجدلية تتغير الحاجيات والوسائل والأساليب اللغوية والمنهجية والجدلية في التعامل مع المعطيات المتطورة، دفاعاً عن العقيدة الثابتة المتمثلة في المعتقدات الركنية التي أشرنا إليها سلفاً.

وتظهر أهمية هذا التفريق بين الثابت والمتغير في التأكيد على أن علم البحث في قضايا العقيدة وأصول الدين عموما علم قابل للمراجعة وللتخطي، وللوقوع في الانزلاق والزلل؛ لأنه عمل متغير خاضع للتطور الفكري ولتغير الاجتهاد البشري. أما الثوابت العقدية فلا حديث عن تغييرها وتجديدها، لأنها وحي أوحى الله به للأنبياء منذ نوح إلى محمد -عليهم الصلاة والسلام-. فالعقيدة وثوابتها عامة خالدة للبشر أبد الدهر لما لها من الأثر البين والنفع الظاهر في حياة الأفراد والجماعات، ومنهج الدفاع عنها والرد على خصومها، وأسلوب تقديمها إلى الأجيال يختلف باختلاف العصور والأحوال والحاجيات والمتغيرات.

وأخيرا لا بد من القول بأن الفهم الدقيق للمصطلحات التي تحدثنا عنها في دروس هذه الوحدة يقرب الفهم لطبيعة المصطلح في الفكر الإسلامي، وينبه إلى رحابة مساحة التداول الاصطلاحي، ويوفر أرضية واسعة للانسجام مع المادة التي سنقدمها لاحقا، كما سيسمح كل ذلك من التعامل من العلم والعالم من حولنا والاستفادة من التجارب البحثية المختلفة في ظل الاختلاف والتباين والتنوع في المعاني والأفهام.